الأمم المتحدة

A/C.3/60/SR.30

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr.: General
30 January 2006
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، الساعة ٩/٣٠

الرئيس: السيد بوتاغيرا . . . . . (أوغندا)

المحتويات

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)*

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)*

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)*

* قررت اللجنة أن تنظر في هذه البنود مع بعضها.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

05-57880 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ٩/٤٠.

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع) (A/60/40، 44، 129، 336، 392، 408)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/60/134، 266، 272، 286، 299، 301، و Add.1، 305، 321، 326، 333، 338، و Corr.1، 339 و Corr.1، 340، 348، 350، 353، 357، 374، 384، 392، 399، 431؛ A/C.3/60/3 و 5)

(ج) **حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/60/221، 271، 306، 324، 349، 354، 356، 359، 367، 370، 395، 422؛ A/C.3/60/2)

(هـ) **تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان** (تابع) (A/60/36، 343)

١ - **السيد قزلال** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه بالرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من خلال منظومة الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فإنه قد تعذر حتى الآن منع انتهاكات هذه الحقوق. وهذه الانتهاكات تتخذ أشكالا جديدة من أشكال العنف ومواجهته، والإرهاب ومجابهته، والتعصب والكفاح على الصعيدين الديني والعرقي، والاحتلال الأجنبي. ومن أمثلة ذلك، انتهاك قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة للحقوق الجماعية للشعب الفلسطيني، بما فيها الحق في تقرير المصير. ومن واجب المجتمع الدولي أن يناقش هذه المسائل في سياق إصلاح الأمم المتحدة من خلال إنشاء مجلس لحقوق الإنسان.

٢ - والبلدان النامية لا تزال غير قادرة على ممارسة حقوقها في التنمية، فالبيئة الاقتصادية المعاكسة قد أدت إلى فقد هذه البلدان لسيطرتها على توازنها الاقتصادي واستقرارها الاجتماعي، إلى جانب مواجهتها لذلك التهديد الثلاثي المتمثل في الفقر والجهل والمرض. والتنمية ليست مجرد مسألة تتعلق بالاقتصادات، ولكنها مسألة تعني أيضا تحسين القدرات البشرية، وخاصة قدرات الجماعات المحرومة والمهمشة. وهذا يتفق مع ما سبق للمجتمع الدولي أن اعترف به، مما جعل من مجموعة صكوك حقوق الإنسان مجرد وسيلة لتحقيق العدالة والمساواة والتنمية المستدامة من أجل الجميع.

٣ - ومن رأي وفد الجماهيرية العربية الليبية أن إصلاح حقوق الإنسان ينبغي له أن يكون أكثر من مجرد إصلاح رسمي، وأن إنشاء مجلس حقوق الإنسان يجب أن يكون متمشيا مع موقف دول حركة عدم الانحياز والمجموعة الأفريقية، بصيغته الواردة في ''إعلان سرت''، الذي اعتمد في شهر تموز/يوليه الماضي. ومن واجب هذا المجلس أن يعزز ويحمي حقوق الإنسان والحريات الأساسية، فيما يتصل بالجميع، بناء على المساواة والتعاون والحوار البناء، مع الابتعاد عن المواجهات والضغوط السياسية. ومن الجدير بهذا المجلس أن تكون له ولاية واسعة النطاق وأن يحظى بعضوية تكفل التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء. ومن شأن ولاية المجلس أن تحظر تسييس حقوق الإنسان واستخدام معايير مزدوجة. وينبغي ألا تدخل في عضوية هذا المجلس تلك الدول التي ترغب في الانضمام إليه لمجرد متابعة برامجها التي لا صلة لها على الإطلاق بحقوق الإنسان.

٤ - ومع انضمام الجماهيرية العربية الليبية إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم، يلاحظ أن هذا البلد قد أصبح طرفا في جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وعلى الصعيد الوطني، كانت ''الورقة الخضراء'' بمثابة الإطار المرجعي لحقوق الإنسان، ولقد تضمنت، بصفة خاصة، إلغاء جميع العقوبات المهينة، وعدم القضاء بعقوبة السجن إلا إذا كان الشخص المدين يشكل خطرا على الآخرين وهي تفرض كذلك جزاءات مشددة على كل من يعرض أي سجين أو متهم للتعذيب أو سوء المعاملة. والجماهيرية ليس لديها ما تخفيه أو ما تشعر بالخجل إزاءه في حقل حقوق الإنسان؛ ونظام الحكم بها يستند إلى تأكيد حق الجميع في العيش في إطار من الحرية والكرامة دون استغلال أو إجحاف.

٥ - **السيد أكسن** (تركيا): قال إن قرار الجمعية العامة ١/٦٠ يوفر الأساس اللازم لعملية الإصلاح البالغة الضرورة من أجل زيادة أهمية وفعالية وموثوقية المنظمة. وما يقترح من إنشاء مجلس لحقوق الإنسان يعد من صميم عملية إصلاح هذه الحقوق.

٦ - وحكومة تركيا قد شرعت في برنامج طموح إصلاح حقوق الإنسان، وذلك بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، ومكافحة التعذيب، وتعزيز الحريات الأساسية، وتحسين العلاقات بين المدنيين والعسكريين، إلى جانب اتخاذ تدابير أخرى. واعتماد قانون العقوبات الجديد، الذي صيغ بالاشتراك مع مجلس أوروبا والمنظمات المحلية والدولية غير الحكومية، كان من بين مؤشرات الإصلاحات التشريعية الأخيرة. وتركيا طرف أيضا في جميع اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، كما أنها بصدد التصديق على البروتوكولين الاختياريين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٧ - والتثقيف في مجال حقوق الإنسان يشكل عنصرا هاما في برنامج حقوق الإنسان لدى الحكومة، وهو يتضمن توفير التدريب اللازم لموظفي إنفاذ القوانين وقوات الأمن ورجال القضاء، وذلك بالاشتراك مع مجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي. وبالإضافة إلى ذلك، تم تشكيل فريق خاص للرصد من أجل استعراض مدى إصلاحات حقوق الإنسان.

٨ - وتركيا تضطلع بحوار بناء مع آليات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وعلى صعيد المستويات الإقليمية، ولقد كانت من أولى الدول التي وجهت دعوات مفتوحة للقواعد الإجرائية الخاصة. وعلى سبيل المثال، يلاحظ أن الحكومة قد استقبلت ممثل الأمين العام المعني بالأشخاص النازحين داخليا في أيار/مايو ٢٠٠٥.

٩ - وخطة العمل التي قدمها المفوض السامي لحقوق الإنسان (A/59/2005/Add.3، المرفق) قد تضمنت رؤية واضحة فيما يتصل بتنفيذ معايير حقوق الإنسان. ووفد تركيا يرحب بما يزمع من زيادة موارد مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فهذا من شأنه أن يعزز من قدرتها على الاضطلاع بواجباتها.

١٠ - **السيد باريكي** (توغو): قال إن تعزيز وصون حقوق الإنسان يضطلعان بدور حاسم فيما يخص تلك الجهود التي تبذلها الدول من أجل مكافحة الفقر والتخلف. وحكومة توغو تسعى بالتالي إلى ضمان حق جميع مواطنيها في الحياة، وحرية التعبير، وحرية التدين، إلى جانب الحريات الأساسية الأخرى. وتوغو تضطلع بإصلاح قضائي من أجل تنمية ثقة مواطنيها في مؤسساتها الوطنية بحقوق الإنسان.

١١ - ووفقا للالتزامات التي أعلنت بموجب اتفاق كوتونو بين الاتحاد الأوروبي والدول الأفريقية والكاريبية ودول المحيط الهادي، قامت حكومة توغو بالإفراج عن جميع السجناء والمحتجزين السياسيين الذين كانوا في انتظار المحاكمة. وفي

سياق فتح أبواب السجون وأماكن الاعتقال عدم وجود أشخاص محتجزين على نحو تعسفي أو حالات من حالات التعذيب أو المعاملة المهينة. وتوغو تحظى أيضا بسمعة دولية بوصفها تضم واحدا من القوانين الصحفية الأكثر تحررا في أفريقيا.

١٢ - ومع هذا، فإن الجهل والفقر لا يزالون بمثابة العقبتين الرئيسيتين أمام التمتع بحقوق الإنسان الأكثر أهمية. وفي البلدان النامية، التي تتعرض لآثار أعباء الديون والكوارث الطبيعية والأمراض والمجاعات وسائر البلايا، يراعى أن قضية الحق في التنمية تتسم بأهمية خاصة، ولا سيما وأن برامج التكيف الهيكلي التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية تحرم هذه البلدان من الموارد اللازمة للاستثمار وتكوين الثروات. ومن منطلق الاقتناع بأن تنفيذ البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان من شأنه أن يسهم في تعزيز حقوق الإنسان، قامت الحكومة بإدخال هذا التثقيف في مدارسها.

١٣ - ووفد توغو يرحب، في نهاية المطاف، ببعثة تقصي الحقائق الموفدة من قبل مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من أجل إلغاء الضوء على حوادث العنف ومزاعم انتهاك حقوق الإنسان، مما وقع في البلد قبل وأثناء وبعد انتخابات الرئاسة التي جرت في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، حتى وإن كانت بعض الحقائق المعروضة في التقرير النهائي قابلة للمناقشة أو غير صحيحة. ومنذ هذه الانتخابات، بذلت الحكومة كل جهد ممكن لجعل حقوق الإنسان من صميم سياساتها وكفالة عدم تشويه الانتخابات في المستقبل بمثل هذه الأحداث.

١٤ - **السيدة تنكوبا** (بيرو): قالت إن حقوق الإنسان لا تشمل مجرد الحقوق المدنية والسياسية، بل تشمل أيضا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى جانب الحق في التنمية. وهذه الحقوق لا تقتصر على الهياكل الرسمية لدولة تستند إلى القانون، أو على الانتقال العادي للسلطة من خلال انتخابات حرة نزيهة؛ بل أنه ينبغي لها أن تقوم على أساس من التضامن الاجتماعي والمشاركة المدنية. وكما جاء في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، يلاحظ أن حقوق الإنسان تتسم بالعالمية وعدم القابلية للانقسام والترابط. ومن الحري بمجلس حقوق الإنسان الجديد أن يكون هيئة دائمة يحظى بسلطة كاملة لتشجيع الاحترام الشامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وعلاوة على ذلك، فإنه يتعين على هذا المجلس أن يقدم توصيات جديرة بالنظر من قبل كافة هيئات الأمم المتحدة بما فيها مجلس الأمن. والتدابير المتخذة لحماية حقوق الإنسان يجب لها أن تكون ملائمة التوقيت وذات طابع وقائي مع اتسامها بمراعاة وجهات نظر الضحايا.

١٥ - وحكومة بيرو تعلق أهمية خاصة على قضية الهجرة، وكذلك على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم. وهي ستقوم باستضافة مؤتمر وزاري دولي خاص للبلدان النامية التي تف إليها تدفقات كبيرة من المهاجرين، وذلك في ليما بشهر نيسان/أبريل ٢٠٠٦. ووفد بيرو يطالب بوضع اتفاقية دولية بشأن حماية وتعزيز حقوق الأشخاص المعوقين. وفي نهاية المطاف، يراعى أن الحكومة تساند إصدار إعلان يتصل بحقوق الشعوب الأصلية وفقا للفقرة ١٢٧ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

١٦ - **السيد عبد العزيز** (مصر): قال إن احترام حقوق الإنسان يجب أن يكون متصلا باحترام مبادئ العدالة والمساواة على الصعيدين الوطني والدولي، وخاصة ضمن إطار متعدد الأطراف. وثمة حاجة إلى الاعتراف بذلك الطابع المحدد لشتى الثقافات والتقاليد والأديان سائدة بالعالم، فضلا عن عوامل أخرى، كما لا يجوز أن يكون هناك تدخل في الشؤون الداخلية للآخرين من خلال فرض نماذج بعينها لحقوق الإنسان. وعلى الدول الأعضاء أن تعمل مع بعضها

من أجل القضاء على الانتقائية والتسييس والمعايير المزدوجة بكاملها في مجال حقوق الإنسان.

١٧ - وبغية تحقيق هذه الأهداف، ينبغي لإصلاح آلية حقوق الإنسان الدولية أن يشمل جميع القضايا، بما فيها نزع الأسلحة النووية وعدم تكاثرها، وبما فيها أيضا، بصفة خاصة، قيام الدول النووية وسائر الدول بالوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فهذه المعاهدة تتصل مباشرة بالحق الأساسي في الحياة. وعلى الدول أيضا أن تضطلع بما تعهدت به من تعزيز التنمية. وليس من الجائز أن تكون هناك صلة ما بين احترام حقوق الإنسان وتلك الظاهرة المطردة الخاصة بالإرهاب، فالمجتمع الدولي لن يتمكن من القضاء على هذا الإرهاب إلا إذا تصدى، في بداية الأمر، لأسبابه الجذرية، التي تتضمن الاحتلال وحرمان الشعوب من حقها في تقرير المصير، وهو حق غير قابل للتصرف.

١٨ - ومجلس حقوق الإنسان المقترح يتطلب إرادة سياسية من الدول الأعضاء كيما تقوم بتعزيز بناء القدرات حتى تتمكن الدول من مراعاة حقوق الإنسان على نحو كامل في إطار القانون الدولي. وعلى المجلس أن يؤكد أن احترام حقوق الإنسان من مسؤوليات الدول. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تتحدد بوضوح اختصاصات المجلس حتى تتمكن الجمعية العامة من توجيه أعماله.

١٩ - وحكومة مصر قد اتخذت خطوات هامة لتشجيع وحماية حقوق الإنسان، وكذلك لزيادة المشاركة العامة في صوغ الأولويات الوطنية. ومصر تضم حاليا ١٧ حزبا سياسيا، وهي تقوم بتوسيع نطاق حرية التعبير. والانتخابات الرئاسية قد نظمت لأول مرة على أساس من الاقتراع السري الفردي، وفي إطار الإشراف الكامل للجهاز القضائي. وعلاوة على ذلك، تم إصدار التشريعات اللازمة التي من شأنها أن تنظم الانتخابات والأحزاب السياسية والبرلمان. وهذه التدابير قد زادت من مشاركة الناخبين. وبالإضافة إلى ذلك، يراعى أن النساء يضطلعن بنشاط مطرد في الحياة السياسية والمدنية. وحقوق الإنسان قد تعززت من خلال إنشاء مؤسسات وطنية لتشجيع وحماية هذه الحقوق، فضلا عن انضمام مصر للميثاق العربي لحقوق الإنسان.

٢٠ - **السيد بيغ** (نيوزيلندا): قال إن الإخفاق المستمر في تطبيق أحكام صكوك حقوق الإنسان الدولية الراهنة على المعوقين قد أبرز أن ثمة ضرورة لوضع اتفاقية مكرسة لحقوقهم. وعن طريق الإسراع في صوغ وتنفيذ اتفاقية من هذا القبيل، يلاحظ أن المجتمع الدولي سيكون في وسعه أن يعوض المعوقين، إلى حد ما، عما سبق من إهماله لهم. وتحقيقا لهذه الغاية، يجب على جميع الوفود أن تؤيد مسألة عقد اجتماع لمدة ثلاثة أسابيع، في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم.

٢١ - **السيد لونغ منه** (فييت نام): قال إن الحق في الغذاء خليق بأن يحظى باعتراف كامل بوصفه من حقوق الإنسان الجديرة بالاهتمام الدولي. وفي سياق أوسع نطاقا، يلاحظ أن وفد فييت نام يعلق أهمية خاصة على الحق في التنمية، الذي يشكل تحقيقه شرطا أساسيا للتمتع بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفييت نام قد أعزت أولوية عليا لمكافحة الجوع والحد من الفقر، كما أنها تقوم بتهيئة بيئة مواتية لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان.

٢٢ - وكافة حقوق الإنسان هامة ومترابطة وغير قابلة للانقسام . والإفراط في التشديد على بعض من حقوق الإنسان مع إهمال بعض آخر يمثل أمرا يتسم بالخطأ وعدم الجدوى في وقت واحد. ولقد كان ثمة تسييس وتعطيل لأعمال لجنة حقوق الإنسان من جراء الانتقائية وازدواج المعايير. ووفد فييت نام يؤيد فكرة تشكيل فريق عامل

لمناقشة كيفية تمكين مجلس حقوق الإنسان من تجنب ذات هذا المصير.

٢٣ - وحكومة فييت نام تبذل قصاراها لتيسير الممارسات الدينية في البلد، وذلك بطرق تتضمن منح الحق في استخدام الأرض على المدى الطويل من جانب المجتمعات الدينية، وتزويد هذه المجتمعات بإعفاءات ضريبية. وهي تعلق أهمية خاصة أيضا على كفالة المساواة في الحقوق والتنمية بالنسبة لكافة الجماعات العرقية من خلال سياسات مطبقة في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية. وثمة تشجيع للأقليات العرقية على المشاركة في عمليات صنع القرار بجميع المستويات. وهي تساهم أيضا بنشاط في وضع وتنفيذ ما هو مصمم خصيصا من أجلها من شتى استراتيجيات وبرامج وخطط التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، وحكومة فييت نام تعلق أهمية خاصة على تعزيز التعاون الدولي بشأن حقوق الإنسان في إطار من المساواة والاحترام المتبادل والتفاهم والحوار البناء.

٢٤ - **السيد كوردوفيز** (إكوادور): قال إن بلده قد اعتمد الاتفاقات والاتفاقيات الدولية الرئيسية التي تتعلق بحقوق الإنسان، إلى جانب خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان، مما مكن هذا البلد من تشجيع ثقافة تتسم بالتسامح والاحترام فيما بين كافة الجماعات العرقية والاجتماعية والثقافية. وفي ضوء ذلك الطابع العابر للحدود الذي تتسم به الهجرة، يلزم الاضطلاع بتعاون نشط بين البلدان الأصلية والبلدان المضيفة للاجئين. وحكومة إكوادور تطالب، بالتالي، الحكومات وقطاعات المجتمع المدني، وخاصة في البلدان المتقدمة النمو، بأن تحمي حقوق المهاجرين الضعفاء من التمييز، وبأن ترحب بالنواحي الإيجابية للهجرة. والهجرة الدولية بحاجة إلى حوار معزز، وأيضا إلى تنسيق إقليمي ودون إقليمي وعالمي، بناء على تسليم واضح بالمشاركة في المسؤولية. وفي هذا السياق، يأمل وفد إكوادور في تحقيق مزيد من التوقيعات والتصديقات على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم.

٢٥ - **السيدة جول** (النرويج): قالت إن أعمال الأمم المتحدة على صعيد حقوق الإنسان قد تعرضت للنقد بوصفها تتسم بالتسييس والانتقائية وعدم الفعالية، وقد كان هذا النقد صوابا لا خطأ فيه. ومع هذا، فقد كانت هناك فرصة للسير في اتجاه إيجابي من خلال العمل بموجب التوجيهات الواضحة الصادرة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. والنرويج قد رحبت بالالتزامات المعلنة في مؤتمر القمة هذا بشأن المضي في تعميم حقوق الإنسان، ومضاعفة الميزانية العادية للمفوض السامي لحقوق الإنسان. وهي قد ساندت أيضا القرار المتخذ لإنشاء مجلس لحقوق الإنسان، على أن يكون هذا المجلس بمثابة جهاز دائم يمكنه أن يواجه حالات حقوق الإنسان الجديدة والمستمرة في كافة أنحاء العالم. وقد ينشأ هذا المجلس بوصفه هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة، مع إمكان جعله هيئة مستقلة فيما بعد. وينبغي الإبقاء على الإجراءات القائمة الخاصة، مع الاحتفاظ بالدور الحالي للمجتمع المدني وتحسين هذا الدور. ومن الواجب أن يحوز هذا المجلس استقلالا كافيا، كما يجب أن يؤذن له بتناول الأزمات على نحو فعال. وينبغي أن يعهد إليه بقضايا موضوعية وبمسائل تتصل بعمليات التكامل، مع توقع مساهمة في بناء القدرات وفي الاضطلاع بالتعاون التقني. ومن المتعين على هذا المجلس، علاوة على ذلك، أن يركز على التنفيذ وأن يبتعد عن المناقشات السنوية المتكررة.

٢٦ - وحتى يكون تشكيل المجلس متوازنا بين التمثيلية والفعالية، لا يجوز لعضوية أن تقل كثيرا عن عضوية اللجنة. وقد تكفل شرعية عضوية المجلس من خلال إعلان ما يلزم من تعهدات، أو عن طريق إخضاع الأعضاء لاستعراضات غير انتقائية، بشرط تهيئة صيغة تتسم بالجدوى وفعالية التوقيت.

٢٧ - وإلحاحية إنشاء هذا المجلس واضحة من جراء استمرار انتشار انتهاكات حقوق الإنسان. وفي الوقت الذي تبذل فيه محاولات لتبرير بعض هذه الانتهاكات بالحرب ضد الإرهاب، يلاحظ أن الحرب المشروعة يجب أن تتم في نطاق حدود القانون الدولي، وخاصة حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي. وثمة تشجيع لحقوق الإنسان أيضا بواسطة مكافحة الفقر وتهيئة الوصول اللازم للرعاية الصحية والتعليم.

٢٨ - والنرويج لا تزال تعارض عقوبة الإعدام، فهي عقوبة غير إنسانية في حد ذاتها، ولا يمكن الرجوع فيها، كما أنها لا تفضي إلى أي أثر رادع. وحكومة النرويج ترحب بالاتجاه العالمي نحو إلغاء هذه العقوبة، وهي ما زالت تشعر بالقلق بشأن ارتفاع عدد حالات الإعدام التي تجري حتى اليوم.

٢٩ - وصكوك حقوق الإنسان الدولية جديرة، لا بمجرد التصديق، بل بالتنفيذ أيضا، وفعالية آلية حقوق الإنسان تتطلب التشديد بصورة متساوية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية. وثمة أهمية، في هذا الصدد، للأعمال المستمرة التي ترمي إلى النظر في الخيارات المتعلقة بوضع آلية فردية للتظلمات فيما يتصل بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٠ - **السيد أمولو** (كينيا): رحب بالتركيز من جديد على القيام، على الصعيد الوطني، بتنفيذ خطة عمل المفوض السامي لحقوق الإنسان، وأيد المقترحات المتعلقة بتعزيز مفوضية حقوق الإنسان من خلال توفير موارد كافية ومخصصة، كما أعلن تأييده الكامل أيضا لفكرة إعداد تقرير سنوي شامل عن حالة حقوق الإنسان. وقال إنه يجب تناول هذه الإصلاحات بطريقة موضوعية واضحة، مع السماح بمشاركة الدول الأعضاء على نطاق واسع.

٣١ - وليس من المقبول أن تظل ملايين البشر دون غذاء كاف، وذلك في عالم يتسم بإنتاج غذائي فائض، وعلى المجتمع الدولي أن يبذل جهودا متسقة لمعالجة هذه الحالة. وكينيا تؤيد، باعتبارها بلدا ناميا، تلك الجهود المستمرة الرامية إلى ترسيخ الحق في التنمية في إطار نظام حقوق الإنسان بالأمم المتحدة. وثمة تقدير لدى حكومة كينيا، في هذا الصدد، للأعمال المضطلع بها من قبل فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بتنفيذ الحق في التنمية، كما أنها تؤيد الاستنتاجات والتوصيات التي وضعها الفريق العامل مفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية في دورته السادسة. والحكومة تكرر أيضا الإعراب عما تراه من أن استراتيجيات مكافحة الإرهاب يجب أن تكفل كامل احترام حقوق الإنسان.

٣٢ - وأكبر التحديات القائمة في المجال الصحي بالكثير من البلدان النامية يتمثل في عدم القدرة على توفير الرعاية والعلاج للمرضى الذين يعانون من أمراض خطيرة، مثل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا. وعلى المجتمع الدولي أن ينظر في إيجاد طرق من شأنها أن تجعل من تلك الأدوية المستخدمة لمعالجة هذه الأمراض أدوية أيسر وصولا ومنالا بالنسبة للمرضى. والحق في الصحة محفوف بالمخاطر إذا لم تهيأ توازن صحيح بين هذا الحق وحقوق الملكية الفكرية.

٣٣ - وحكومة كينيا قد وضعت إطارا مؤسسيا متقنا لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، ولجنة أخرى مشتركة بين الوزارات لتناول قضايا حقوق الإنسان المتعددة النواحي. وهي بصدد القيام كذلك بوضع خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان، حيث ستوفر هذه الخطة سياقا برنامجيا شاملا لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ومن تدابير الإصلاح الأخرى، الاضطلاع ببرنامج قطاعي شامل لم يسبق له مثيل لتشجيع إدارة الشؤون على نحو سليم وتولي أمور العدالة وحماية حقوق

الإنسان بكافة أنحاء النظام القضائي ووضع استراتيجية للانتعاش الاقتصادي فيما يتعلق بتكوين الثروات وتهيئة العمالة؛ وتنفيذ برامج تتوخى عدالة توزيع موارد الميزانية؛ والأخذ باستراتيجية للنهضة الزراعية لضمان الأمن الغذائي. وحكومة كينيا تمر بالمراحل الأخيرة لإعادة النظر في الدستور، ولقد تقرر إجراء استفتاء على الدستور الجديد فقي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٣٤ - **السيد علائي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن العولمة قد تضمنت فرصا كبيرة للتنمية على الصعيد العالمي، ومع هذا، فإن اقتصادات كثير من البلدان النامية قد تعرضت للمعاناة في إطار تزايد تكامل الأسواق التجارية والمالية بالعالم. والقطاع الخاص قد نهض بدور بالغ الأهمية في ميدان تعزيز التنمية الشاملة، ومن الواجب عليه بالتالي أن يضطلع بالعمل بأسلوب يتسم بمزيد من المسؤولية والمساءلة. ولا بد من التسليم بالمسؤولية الاجتماعية للشركات ومدى تأثيرها على استئصال الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والقيام بالتكامل الاجتماعي. وبوسع المؤسسات المتعددة الأطراف أن تلعب دورا فريدا فيما يتصل بمجابهة التحديات التي تفرضها العولمة، ومن الواجب على هذه المؤسسات أن تسلم بجميع حقوق الإنسان وأن تحترمها وأن تحميها. والعولمة ومخاطرها المحتملة قد تؤدي إلى آثار عالمية سلبية، وبالتالي، فإنه ينبغي لها أن تكون كاملة الشمولية عن طريق التعاون، مع التزامها بالاسترشاد بتلك المبادئ الأساسية التي تدعم حقوق الإنسان.

٣٥ - **السيد ميرا** (ميانمار): قال إن البلدان المتقدمة النمو قد أولت مزيدا من الاهتمام، بصورة عامة، للحقوق المدنية والسياسية، في حين أن البلدان النامية قد ركزت، بطبيعتها، على حقوق أخرى من قبيل الحق في التنمية وفي الغذاء، رغم أن كافة البلدان تشارك في ذلك المثل الأعلى المتصل بحقوق الإنسان العالمية غير القابلة للتجزئة.

٣٦ - وينبغي تناول موضوع تعزيز وحماية حقوق الإنسان على نحو شامل من خلال نهج بناء يستند إلى الحوار وعدم المواجهة. والتعاون بشأن قضايا حقوق الإنسان هو السبيل الوحيد لتحسين حالة حقوق الإنسان في العالم. والاستهداف الانتقائي لبعض الدول النامية باتخاذ إجراءات عقابية لبواعث تتعلق بحقوق الإنسان لا يفضي إلا إلى توليد عدم الثقة بين البلدان الموجهة للنقد والبلدان موضوع هذا النقد. ومما أثار الشكوك حول موثوقية لجنة حقوق الإنسان، التسييس وازدواج المعايير وتقصي الحيدة. ومن المأمول فيه لدى وفد ميانمار، بالتالي، أن يقوم مجلس حقوق الإنسان بمعالجة القضايا الخاصة بهذه الحقوق في إطار مراعاة الموضوعية على النحو الواجب وفي ظل احترام السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

٣٧ - وعمليات فرض الحظر والجزاءات المتخذة من طرف واحد، التي تعد وسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية، لا تفي بأي غرض ذي جدوى. وهذه التدابير لا تؤدي، لا إلى مجرد التأثير بصورة سلبية على البلدان والشعوب التي يفترض منها أنها تساعدها، بل أنها تحرم هذه البلدان وتلك الشعوب من التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بها، بما فيها الحق في التنمية.

٣٨ - وميانمار قد سبق اتهامها، على نحو غير عادل، بارتكاب انتهاكات منتظمة لحقوق الإنسان، من قبل بعض بلدان الغرب، وذلك في الوقت الذي كان يجري فيه، من خلال وضع خريطة للطريق وتنفيذها تدريجيا، السعي لبناء دولة ديمقراطية حديثة يتمتع فيها جميع المواطنين بحقوق الإنسان بأسلوب كامل. وما من دولة في العالم تتسم بسجل مثالي لحقوق الإنسان. ومع هذا، وعلى النقيض من المزاعم المثارة، كانت سياسة ميانمار تستهدف في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، لا انتهاكها.

٣٩ - وتقديم التقارير بصورة واقعية وموضوعية وغير منحازة يمثل أمرا في غاية الأهمية لدى تناول حالات حقوق الإنسان لدى بلد بعينه. والتقارير القائمة علىلا مزاعم لا أساس لها وانحياز سياسي ليس من شأنها إلا أن تؤدي إلى زيادة تعقيد موقف شائك بالفعل. وتقرير الأمين العام بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/60/422) يتضمن أخطاء صارخة ومعلومات غير دقيقة، فضلا عن تأكيدات كاذبة، من قبيل القول بأن ثمة صراعا قد تصاعد على طول الحدود بين ميانمار وبنغلاديش. وهذا التقرير يعطي انطباعا، فيما يبدو، بأن الأمم المتحدة، التي يفترض منها أن تظل محايدة، قد انضمت إلى الأطراف الأخرى التي تنتقد ميانمار. والاتجاه العام للتقرير كان غارقا في السلبية، كما أنه قد تجاهل بعض التطورات والأحداث الهامة التي تتصل بالتعاون مع الأمم المتحدة. ووفد ميانمار يعترض بشدة على هذه المنهجية، التي تعد مناقضة للمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.

٤٠ - والممثل الدائم لميانمار لدى الأمم المتحدة قد لفت انتباه الأمين العام إلى هذه المسألة في رسالة رسمية (A/C.3/60/2)، وطلب إليه إصدار هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البند ٧١ (ج) من جدول الأعمال. وتقرير المقر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/60/221) يتضمن أيضا مزاعم لا أساس لها. وهي مزاعم مرفوضة تماما من جانب وفد ميانمار. والوفد سوف يعترض بقوة على إدراج أية إشارة لهذه المزاعم في مشروع القرار المتعلق بميانمار.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٠.